

عزوجل: (يأيتها الناس قد جاء تكم موعظة من ربكم وشفاء لما في الصدور) الآيتين ودلالهما من وجوه:

أحدها قوله عزوجل "قد جاء تكم موعظة" حيث إنه توعدهم وفيه أكبر صالحهم إذ في الوعظ كفه^١م عن الأذى، وإرشادهم إلى الهدى؛

الثاني: وصف القرآن أنه "شفاء لما في الصدور" يعني من شك ونحوه وهو مصلحة عظيمة:

الثالث: وصفه بالهدى؛ الرابع: وصفه بالرحمة، وفي الهدى والرحمة غاية المصلحة:

الخامس: إسناد ذلك إلى فعل $\square$ عزوجل ورحمته، ولا يصدر عنهما إلا مصلحة عظيمة:

السادس: الفرح بذلك لقوله عزوجل: "فبذلك فليفرحوا" وهو في معني التهئة لهم بذلك،

والفرح والتهئة دنما يكونان لمصلحة عظيمة؛ السابع قو $\square$ عزوجل: "هو خير مما يجمعون"

والذي يجمعونه هو من مصالحهم. فالقرآن ونفعه أصلح من مصالحهم، والأصلح من المصلحة غاية المصلحة.

فهذه سبعة أوجه من هذه الآية تدل على أن الشرع راعي مصلحة المكلفين واهتم بها، ولو استقرأت النصوص لوجدت على ذلك أدلة كثيرة.

فإن قيل لم لا يجوز أن يكون من جملة ما راعاه من مصالحهم نصب النص والإجماع دليلا لهم على

معرفة الأحكام؟ قلا هو كذلك، ونحن نقول به في العبادات، وحيث وافق المصلحة في غير

العبادات، وإنما ترجح رعاية المصالح في المعاملات حق الشرع، ولا يعرف كيفية إيقاعها إلا من جهته نصاً وإجماعاً.

وأما التفصيل فقيه أبحاث:

البحث الأول: في أن أفعال $\square$ عزوجل معللة أم لا؟ حجة المئثت أن فعلا لا علة له عبث، و $\square$

عزوجل منزله عن العبث، ولأن القرآن مملوء من تعليل الأفعال نحو "لتعلموا عدد السنين

والحساب" ونحوه، وحجة النافي أن كل من فعل فعلا لعله فهو مستكمل بتلك العلة مالم يكن له

قبلها فيكون ناقصاً بذاته كاملاً بغيره، والنقص على $\square$ عزوجل محال، وأجيب عنه بمنع

الكلية، فلا يلزم